

حكم الزيادة على الدين بشرط سابق أو بدون شرط / فضيلة

الشيخ محمد خشان

محمد خشان

بعد أسبوع مرتين عشرة كيلو بدي اعطيك مني هدية تنين كيلو. نعم هذا يدخل في باب الديون او القروض اذا اقترب الانسان من انسان شيئاً ورده بزيادة غير مشترطة هذا من الاحسان - [00:00:00](#)

هذا ابن الاحسان استدان انسان من انسان اي شيء ثم رده بزيادة وهذه الزيادة غير مشروطة فهذا من الاحسان. ولا يدخل في الربا لا يدخل في الربا انما الذي يدخل في الربا - [00:00:27](#)

الزيادة المشروطة او الزيادة عند الحلول او الزيادة سواء كان ناشئاً عن بيع اجل او عن بين او سواء كان هذا مشروطاً في اصل القرض. اما عند السداد هذا من الاحسان. نعم. لذلك ينبغي ان نفرق بين حالتين - [00:00:43](#)

حالة انسان لم يدرى عمله على الاقراض واخذ الزيادة لان هذا الانسان قد يكون بلسان الحال يأخذ الزيادة من غير اشتراط ظاهر وانما باشتراط باطل. وهو ما جرى عليه العمل والعرف - [00:01:01](#)

هذا لا يجوز قط لو ان انساناً يقرض الناس ويسعرهم بطريق او باخر بلسان الحال انه يأخذ زيادة على على قرضه هنا تمنع قوله واحداً منع الزيادة بان هذا الانسان يشترط اشتراطاً خفياً او بلسان الحال - [00:01:17](#)

وبالتالي هذا لا يحل ولا يجوز. لكن انسان يقرض الناس احساناً ولا يرجو شيئاً ولا يرجو منهم خيراً فيما يتعلق بالاقراغ لانه احسان منه فجأة هذا انسان اعطاه شيئاً من غير ان يكون متشففاً هذا انسان لزيادة - [00:01:39](#)

هذا لا حرج فيه. هذا لا حرج فيه. ووضحت - [00:01:57](#)